

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة مار جرجس بشارع بورسعيد بمدينة ناصر - مركز ناصر - محافظة بنى سويف ، وذلك طبقاً للرسم المرفق وتحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٠ يونية سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك